

من وزير الاقتصاد والمالية ودعم الإستثمار

2021/02/05

إلى

62

الموضوع: طلب توضيحات جبائية

المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 1 فيفري 2021.

تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم تمتلك حقوق البث الرياضية والترفيهية العالمية وتبثها في قنواتها عبر نظام التشفير والإرسال عبر الأقمار الصناعية. كما يتم الاشتراك بباقة القنوات المشفرة عبر جهاز استقبال رقمي من نوع "Technicolor" مبيين أن شركتكم تتولى فوترة الأداء على القيمة المضافة بنسبة 19% على الجهاز الرقمي للمشارك وكذلك على عملية تفعيل الاشتراك فطلبتم توضيحات حول إمكانية إنتفاعكم بالنسبة المخفضة للأداء على القيمة المضافة بـ 7% بعنوان خدمات الاشتراكات بالقنوات المشفرة معتبرينها تتعلق بخدمات البث التي تقدمها الشبكات العمومية.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام العدد 10 من الفقرة II من الجدول "ب" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة تخضع خدمات الإرسال الإذاعي والتلفزي التي تتجزها الشبكات العمومية للأداء على القيمة المضافة بنسبة 7% ويتعلق الامر بخدمات تأمين بث وإرسال البرامج الإذاعية والتلفزية المنجزة من قبل الديوان الوطني للإرسال الإذاعي والتلفزي لفائدة المؤسسات العمومية والخاصة الناشطة في القطاع السمعي البصري.

وعلى هذا الأساس فإن الخدمات المسداة من قبلكم والمتمثلة في الاشتراك بالباقة وكذلك تجديد الاشتراك لا تندرج ضمن العمليات المنصوص عليها بالعدد 10 من الفقرة II من الجدول "ب" جديد الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة وبالتالي فإن الأداء على القيمة المضافة يستوجب على هذه الخدمات بنسبة 19% وذلك طبقا لأحكام الفصلين 1 و 7 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية

و دعم الإستثمار وبتفويض منه

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي

الإمضاء: سهام بوخيري نصيبة